للعبد فالله خالق لافعال العباد كلها بالاستقلال والعباد كاسبون لافعالهم
باذن الله كما بالاستقلال وهذا هو التحقيق في التخلص عن المضيق واما ماذكره
من ان الله خالق والعبد كاسب فصحيح لكن تفسيره للكسب بما فسره لا تخلص فيه
لان صرف العبد قدرته واراداته الى الفعل اما ان يكون بتاثير قدرته عند ارادته
استقلالا او باذن الله او لا تاثير لقدرته فيه اصلا لا سبيل الى القول بالاستقلال
لما تبين بطلانه في الخامسة فان كان الثالث فلا تخلص لاشتراك الصرف المفسر
به الكسب ومتعلقه الذي هو الفعل في امتناع الصدور منه باختياره وتاثير
قدرته فلا معنى للفرار من احدهما الى الاخر وان كان الثاني فقد لزمه القول بالتاثير
باذن الله في فعل ما وهو الصرف المذكور فان كان ذلك منافيا لتوحيد الافعال وكلية
الخالق الا الله فلا فايدة في نفي التاثير باذن الله في سايرالافعال مع اثباته في الصرف
لوقوعه في المحذور وان لم يكن منافيا فلا معنى للفرار عن القول بالتاثير باذن في سايرالافعال
لا يقال بل للفرار معنى وهو ان تاثير قدرة العبد في الصرف تاثير في امر اعتباري
لا وجود له في الخارج فليس فيه اعطاء الوجود للممكن وانما فيه ايجاد امر اعتباري
بخلاف سايرالافعال الاختيارية فان القول بالتاثير فيها يستلزم اعطاء العبد الوجود
للممكن وهو مختص بالخالق تعالى لانا نقول هذا على تقدير تسليمه انما يرد لو كان
العبد موجدا بقدرة مباينة مستقلة لكنه لا قوة لو الا بالله لان القوة لله جميعا
بالنص فلا فعل له الا بالله فالله هو المعطي للوجود يا العبد لا العبد مستقلا ومن
لوازم ذلك ان يكون العبد موجدا بالله لا بالاستقلال فلا اشكال وبالله التوفيق
قوله ومنها قوله وعلى القول بنفي التاثير يظهر معنى الترغيب في الاكتساب
النعيم المقيم بما تسعه الطاقة اذ الاكتساب التحصيل ولا تحصيل عند انتفاء التاثير
اقول قد اشتمل هذا الكلام على مقدمات اد عاشة فلنورد الكلام عليها مفصلة تقريبا
للمرام الاولى دعوى ان الترغيب في الاكتساب لا يتاتى ان يكون له معنى فنقول ان اريد
معنى يفهمه المكلف فهو موجود قطعا والمكلفون فهموا التكليف لهم وما ينزتب
عليهم ولم يقدح في ذلك اختلافهم في افعالهم هل هي مقدرة لهم حقيقة بل الوقوف
مع ظاهر الامر كاف في ذلك وان اريد معنى مناسبا او متحققا بان يكون للعبد

تاثير

تاثير في نفس الامر بحسب الظاهر والتخييل فهذه هي شبهة المعتزلة
التي اوردوها على اهل السنة حيث قالوا كيف يثاب العبد ويعاقب على غير
فعله بحيث لا تاثير للعبد فلا فرق بين افعال المكلفين وذواتهم وصفاتهم
بل ولا فرق بين فعل العبد وبين سايرذوات العالم واعراضه اذ لا اثر له في الجميع
وقد اجيب عن ذلك اما اولا فانه مشترك الالزام لان افعال العباد اذا توقف
عندكم على خلق داعية من الله تعالى فاذا لم يخلق الداعي الى الطاعة بعد تكليفه كان
الفعل ممتنعا منه واذا خلق له الداعي فانه لازم الوقوع فيكون اضطراريا
فكيف يصح عقابه واثابته وليس له في نفس الامر اختيار لتوقف فعله وتركه
على ما ليس في طوقه والالزام على مقالة الامام اهون لعالى امكن لا لتزامه التوقف
على مشيئة الله كما لا يخفى واما ثانيا فلان ارتباط عقلا بين التكليف والتاثير
بل الله يفعل ما يشاء لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون والثواب والعقاب غير معللين
وانما الافعال امارات شرعية يخلقها الله تعالى في المكلفين دالة على ما يريد بهم
في العقبى واما ثالثا فانا نثبت كسبا وتحصيلا بحسب الظاهر ونفرق
بين حالتي الاضطرار والاختيار **اقول** ترغيب المكلف في اكتساب شيء
لا يتاتى الا عند امكان وقوع المرغب فيه منه بتاثير قدرته باذن الله اذ الحكيم
تعالى لا يرغب فيما يمتنع وقوعه من المكلف وقد مر ان الله تعالى راعى الحكمة فيما خلق
وامر تفضلا ورحمة لا وجوبا اجماعا فلا يرغب الا فيما هو ممكن الوقوع من المكلف
وهذا قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها فالتكليف طلب حصول ما هو ممكن
الوقوع من المكلف باذن الله فمن فهم التكليف هكذا لم يمكنه نفي التاثير عن
قدرة المكلف بالكلية ومن نفى التاثير بالكلية لم يفهم التكليف على هذا
الوجه المراد عليه بالنص والاجماع وما الزم به المعتزلة غير لازم للامام
اذ المعالي لا ان المعتزلة يجعلون الاستقلال فاذا اثبت الجبر في الاختيار
عليهم بخلق الله الداعية بطل الاستقلال وحصل الالزام **واما الامام**
فهو قايل بان العبد مجبور في اختياره بمعنى ان له وفعلا حقيقة عند
اختياره بتاثير قدرته باذن الله لكن اختياره تابع لاختيار الله فهو مضطر